مصححة اى مقتضية لصحة الاستعمال فلا يضر التخلف عن المقتضى للصحة لجواز ان يكون
لمانع مخصوص فان عدم المانع ليس جزءا من المقتضى على ان شرط الاستعارة منتف في
نحله لطويل غير انسان وهو المشابهة في اخص الاوصاف واما اطلاقها على الانسان
الطويل فليس الجامع فيه مجرد الطول بل مع فروع واغصان في اعاليها وطراوة وتماثل فيها
مسئلة ويعرف المجاز بوجوه اى خواص يتميز بها عن الحقيقة فمنها ضرورية
اى يعرف بها المجاز ضرورة نحو تصريح اهل اللغة باسمه كان يقولوا هذا اللفظ مجاز او يحده
كان يقولوا هذا اللفظ مستعمل في غير ما وضع له مع المصحح والصارف فان قلت الكلام
في حصول المعرفة الضرورية وكون معرفته حاصلة بالحد ينافي كونها ضرورية قلنا
المراد فيما اذا كانت معرفته من الحد تعليمية بان يلقى اليك الحد فتعرفه اذ لو كانت فكرية
فهي نظرية وليس الكلام فيه او خاصته كان يقول استعمال هذا اللفظ في هذا المعنى يتوقف
على علاقة ومنها نظرية اى يعرف بها المجاز بالنظر ومنها اى من النظرية صحة النفي للمعنى
المجازي الحقيقي عن المستعمل فيه عند العقل وفي نفس الامر كقولك للبليد ليس بحمار
فهذه علامة لكون اللفظ مجازا وعدم صحة النفي علامة لكونه حقيقة وقيد بكونه عند
العقل وفي نفس الامر ليندفع نحو ما انت بانسان لصحته لغة وعرفا عن الفاقد بعض
صفات الانسانية المعتد بها كالبليد وغيره بناء على اعتبارات خطابية فان قيل يشكل
هذا بالمجاز المستعمل في الجزء او اللازم كالانسان بمعنى الناطق او الكاتب فانه لا يصح نفي
الانسان عن الناطق او عن الكاتب مع ان الحقيقة لم توجد فلا يكون صحة النفي علامة
للحقيقة لوجوب اطراد العلامة وقد يجاب بان هذا الاشكال نشأ من اشتباه
العارض والمعروض فان المعنى المجازي هو مفهوم الكاتب والناطق ولا شك ان
مفهومهما غير مفهوم الانسان فيصح نفيه عنهما وان كان لا يصح نفيه عن معروضهما
وهو ما صدقا عليه من الافراد واعترض عليه بان العلم بها اى بصحة النفي يتوقف
على العلم بكونه اى المعنى المستعمل فيه اللفظ ليس معنى حقيقيا للفظ المتجوز به
اصلا وذلك لان المراد بصحة نفيه نفي كل ما هو معنى له حقيقة لان معناه المجازي لا
يمكن نفيه ونفي بعض المعاني الحقيقية لا يفيد لجواز نفي بعضها دون بعض وهو
اى العلم بكونه ليس معنى من معانيه الحقيقية يتوقف على العلم بمجازيته اى
مجازية المعنى المستعمل فيه اللفظ اذ لو لم يعلم مجازيته لجاز ان يكون من المعاني الحقيقية
فلا يحصل العلم بانه ليس شيئا منها فلا يصح نفيه فاثبات المجاز به دور وورود على
الحقيقة اظهر واجيب بان غايته الاستلزام دون التوقف يعني ان العلم بكونه ليس
شيئا من المعاني الحقيقية لا يتوقف على العلم بكونه مجازا فيه للقطع بانه يصح العلم بان
الانسان ليس شيئا من المعاني الحقيقية للاسد وان لم يعلم استعماله فيه فضلا عن
ان يكون مجازا غايته ان العلم بانه ليس شيئا من المعاني الحقيقية يستلزم العلم
بكونه مجازا فيه لكن الاستلزام بين الشيئين لا يوجب توقف احدهما على الاخر كما في
المتلازمين معا مثل كون هذا ابنا لذاك يستلزم كون ذاك ابا لهذا او بالعكس مع ان احدهما

لا يتوقف على الاخر فلا يلزم الدور المذكور وان سلم حصول التوقف بما ذكر فسلب
البعض كاف فيعلم المجاز والا لزم الاشتراك يعني لا نسلم ان المراد صحة سلب كل ما
هو معناه حقيقة وان سلب بعض المعاني الحقيقية غير مفيد بل هو كاف مفيد
للمطلوب لانا اذا وجدنا اللفظ مستعملا في شيء ليس من افراد معنى حقيقي لذلك اللفظ
علمنا ان ذلك اللفظ مجاز فيه اذ لو كان حقيقة لكان لذلك اللفظ معنى اخر بخلاف سلب
كل المعاني فانه لا يمكن هو من افراده فيلزم الاشتراك وهو خلاف الاصل ولا يلزم الدور
لان العلم بانه ليس بعض المعاني الحقيقية لا يتوقف على العلم بكون اللفظ مجازا فيه لجواز
ان يكون بعضا اخر بخلاف سلب كل المعاني فانه لا يمكن بدون العلم بان اللفظ ليس بموضوع
له اصلا وهذا الجواب الاخر انما يجري في المجاز دون الحقيقة لان العلم بعدم صحة
سلب بعض المعاني الحقيقية عن المعنى المفروض انما يتحقق اذا علم انه بعض منها والا
صح سلب جميعها عنه ومن الوجوه النظرية التي يعرف بها المجاز تبادر غيره اى سبق
غير ما استعمل فيه اللفظ الى الفهم لولا القرينة الصارفة عن ذلك الغير عكس الحقيقة
فانها تعرف بان لا يتبادر غيره لولا القرينة سواء تبادر هو او لم يتبادر فهذه العلامة
مطردة منعكسة كالاولى اذ يتبادر الغير علامة المجاز وعدمه علامة الحقيقة واورد
على هذه العلامة التجوز بالمشترك اى استعمال المشترك في معنى مجازي كالعين فيما
يشبه الشمس فانه يحقق علامة الحقيقة وهي عدم تبادر الغير للتردد بين معاني المشترك
ولا حقيقة واجيب بانه لا يخلو اما ان يجوز استعماله في الجميع ويكون ظاهرا فيه كما هو قول
بعض ائمتنا عليهم السلام والشافعي اولا ان كان للجميع فظاهر عدم وروده لعدم تحقق
علامة الحقيقة التي هي عدم تبادر الغير ووجود علامة المجاز التي هي تبادره لانه قد ثبت
ظهور الجميع بما سبق وكل ظاهر متبادر والا يكن كذلك فلا يرد ايضا لانا نعلم انه
يتبادر اما هذا المعنى واما ذاك المعنى وكل واحد منهما مغاير للمعنى المجازي فنحن
نجزم بتبادر معنى مغاير للمعنى المجازي وان لم نعلمه بخصوصه فيصدق عليه انه تبادر
غيره وهو واحد وهو واحد من موضوعات المشترك وان كان يتبادر على الاجمال فانتفى
عنه علامة الحقيقة بل وجدت له علامة المجاز ولا يصدق على شيء من المعنيين انه يتبادر
غيره بل هناك تردد بينه وبين غيره فانتفى عنه علامة المجاز بل وجدت له علامة الحقيقة ومن
الوجوه النظرية التي يعرف بها المجاز عدم اطراده بان يستعمل اللفظ لوجود معنى في محل ولا
يجوز استعماله في محل اخر مع وجود ذلك المعنى فيه كالنخلة يطلق على الانسان لطوله ولا يطلق
على طويل اخر غير الانسان وهذه العلامة لا تنعكس فلا يلزم من انتفائها انتفاء المجاز فلا يلزم
الحقيقة اذ من المجاز ما لا يوجد فيه عدم الاطراد كالاسد للشجاع واورد على هذه العلامة
السخي فانه يطلق على غير الله تعالى للجود والله تعالى جواد ولا يقال له سخي وكذلك الفاضل
يطلق على غير الله تعالى للعلم والله تعالى عالم ولا يقال له فاضل والقارورة يطلق على الزجاجة
لاستقرار الشيء فيها والدن والكوز بما يستقر فيه الشيء ولا يسمى قارورة فقد وجدت علامة
المجاز وهي عدم الاطراد في هذه الالفاظ مع انها حقائق في هذه المعاني فبطلت العلامة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)